

قرار رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

رقم ( ٣٥٩ ) لسنة ٢٠٢٣

صادر بتاريخ ١ / ٤ / ٢٠٢٣

\*\*\*\*\*

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب :

\*\*\*\*\*


- \* بعد الإطلاع على القانون رقم ( ١٢ ) لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة كهرباء مصر .
- \* وعلى القانون رقم ٢٠٠٠/١٦٤ بشأن تحويل هيئة كهرباء مصر إلى شركة مساهمة مصرية بمسمى الشركة القابضة لكهرباء مصر .
- \* وعلى قانون العمل رقم ٢٠٠٣ / ١٢ وتعديلاته .
- \* وعلى لائحة نظام العاملين بشركة القاهرة لإنتاج الكهرباء وما تلاها من تعديلات .
- \* وعلى القرار الإداري رقم ( ٢١٢ ) لسنة ٢٠٠٢ الصادر بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١ .
- \* وعلى القرار الإداري رقم ( ٢٩٢ ) لسنة ٢٠١٣ الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٧/١٥ .
- \* وعلى قرار مجلس إدارة شركة القاهرة لإنتاج الكهرباء بالجلسة السادسة لسنة ٢٠٢٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢١ بالموافقة على تعديل قيمة المساهمات والإعانات المرفقة بأحكام القواعد التنفيذية لنظام الخدمات الإجتماعية والثقافية والرياضية والترفيهية للعاملين بشركة القاهرة لإنتاج الكهرباء .
- \* وعلى موافقتنا .

- قرر -

- مادة ( ١ ) : اعتباراً من ٢٠٢٣/ ٣ / ٢١ تعدل قيمة المساهمات والإعانات المرفقة بأحكام القواعد التنفيذية للائحة نظام الخدمات الإجتماعية والثقافية والرياضية والترفيهية للعاملين بشركة القاهرة لإنتاج الكهرباء طبقاً للجدول المرفق لهذا القرار .
- مادة ( ٢ ) : ينشر هذا القرار وعلى جميع المختصين تنفيذه .

رئيس مجلس الإدارة

والعضو المنتدب

  
مهندس / طارق عبد الحميد طه

جدول الإعانات والمساهمات

يشترط تواجد العامل فى الخدمة الفعلية لمدة سنة سابقة على التمتع بهذه المزايا

\*\*\*\*\*

م	النص	اللائحة ٢٠٠٢/٩/١	التعديل الأول فى ١٠/٧/٢٠١٣ المساهمة الحالية	القتوح
١	زواج العامل أو العاملة مرة واحدة طوال تسنين الخدمة	٢٠٠ (مائتان جنيهه)	٥٠٠ جنيهه (خمسمائة جنيهه)	١٠٠٠٠ جنيهه
٢	زواج أبناء العامل بحد أقصى ثلاثة أبناء	١٠٠ (مائة جنيهه)	٤٠٠ جنيهه (أربعمائة جنيهه)	١٠٠٠٠ جنيهه
٣	وفاة الزوج أو الزوجة	٢٠٠ (مائتان جنيهه)	٤٠٠ جنيهه (أربعمائة جنيهه)	١٠٠٠٠ جنيهه
٤	وفاة أحد أبناء العامل	١٥٠ (مائة وخمسون جنيهه)	٤٠٠ جنيهه (أربعمائة جنيهه)	١٠٠٠٠ جنيهه
٥	وفاة أحد الوالدين	١٥٠ (مائة وخمسون جنيهه)	٣٠٠ جنيهه (ثلاثمائة جنيهه)	١٠٠٠٠ جنيهه
٦	تشاركته فى تكاليف الولادة للعامل أو زوجة العامل	١٥٠ (مائة وخمسون جنيهه)	٥٠٠ جنيهه (خمسمائة جنيهه) بحد أقصى مرتين خلال مدة الخدمة	١٠٠٠٠ جنيهه بحد أقصى مرتين
٧	زيارة للرضى الذين يتطلب دخولهم أحد المستشفيات للعلاج أو لإجراء عملية جراحية اقتضت بقله بحد أقصى ثلاث ليالى بالمستشفى وتضاعف فى حالة إصابة العمل	٥٠ (خمسون جنيهه)	١٠٠ جنيهه (مائة جنيهه) للعلاج بحد أدنى ثلاث ليالى ١٥٠ جنيهه (مائة وخمسون جنيهه) للعملية بدون حد أدنى للمبيت بالمستشفى	٥٠٠ جنيهه للعلاج ١٠٠٠٠ جنيهه للعملية
٨	<b>الحج</b> تساهم اللجنة فى تكاليف الحج وفى حدود الإعتمادات المتاحة على أن تكون مرة واحدة خلال مدة الخدمة (طبقاً لماورد بالمادة ١٤)	٢٠٠٠ (الفان جنيهه)	٣٠٠٠ جنيهه (ثلاثة آلاف جنيهه)	٦٠٠٠ جنيهه
٩	<b>العمرة</b> تساهم اللجنة فى تكاليف العمرة وفى حدود الإعتمادات المتاحة على أن تكون مرة واحدة كل خمس سنوات (طبقاً لماورد بالمادة ١٤)	١٠٠٠ (الف جنيهه)	١٥٠٠ جنيهه (الف وخمسمائة جنيهه)	٣٠٠٠ جنيهه
١٠	إذا أحيل العامل للمعاش أو توفى أثناء الخدمة وفى حدود الإعتمادات المتاحة	—	١٠٠٠ جنيهه (الف جنيهه) بحد أقصى	٢٠٠٠ جنيهه
١١	الكوارث	—	٥٠٠٠ جنيهه	١٠٠٠٠٠ جنيهه